حماية حقوق المودعين عند حدوث الأزمات المصرفية

اعـداد

دكتور / مجدي محمود شهاب

قسم الاقتصاد والمالية العامة

كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

ا- المقدمة :

تزايدت في الآونة الأخيرة الأزمات المالية والمصرفية علي المسرح العالمي والعربي بالشكل الذي أدي الي زيادة قلق المودعين وعدم ثقتهم في قدرة المؤسسات المالية الحالية علي حماية حقوقهم عند حدوث الازمات المصرفية .

والسؤال الاساسي المطروح للمناقشة من خلال الدراسة :

من يحمي حقوق المودعين وذلك عند حدوث الأزمات المصرفية الطارئة التي قد تؤدي الي أشهار أفلاس بعض البنوك ؟

وللاجابة علي هذا السؤال : فان الأمر يتعلق أساسا بالدور الذي تلعبة السلطات المصرفية في كل دوله والمسئوله عن تنفيذ القواعد والاجراءات ووضع التشريعات التي تضمن حماية حقوق المودعين والحفاظ علي البنك التجاري الذي يعاني من أزمة مالية وحماية الجهاز المصرفي ككل .

انواع الازمات المصرفية :

النوع الاول من الازمات المصرفية : يصنف تحت المشاكل المصرفية الدورية التي تواجة معظم المصارف علي مستوي العالم مثل نقص السيوله ، ارتفاع نسبة الديون المعدومة ، وزيادة الخسائر السنوية . هذه المشاكل تجد حلولا دائما من قبل جهات الاشراف والرقابة علي الجهاز المصرفي .

وتتدخل هذه الجهات الرقابية بفاعلية حتي تحد من مشكلة أنتشار تاثير هذه الأزمات علي السوق المصرفي ككل مثل قيام بعض المصارف المركزية بدور المقرض الأخير The lender of last Resort أو أقتراح عمليات الاندماج والابتلاع والتملك بين البنوك بشكل منظم للمحافظة علي ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل والحيلوله دون حدوث فشل مالي أو افلاس وتصفية .

النوع الثاني من الازمات المصرفيه : يندرج تحت مسمي فشل البنوك Bank Failure ، وعادة تنتهي بعض حالات الفشل بالافلاس والتصفية . هذه الحالات يكون لها تاثير خطير علي ثقة المودعين بالجهاز المصرفي وعلي جميع المؤسسات المالية العامله به ، وأنتظار المودعين لسنوات دون ان يكون هناك تحديد متقن في التشريعات المصرفية لحماية حقوق المودعين من خلال مؤسسات أو جهات خاصة .

والمثال الواضح هو حالة بنك الاعتماد والتجارة الدولي BCCI حيث لم يجد المودعين في حوالي اكثر من ٦٠ دوله علي المستوي العالمي التشريعات والصناديق التي تأمن ودائعهم باستثناء ٨ دول فقط لها قوانين تحمي حقوق المدخرين .

أهداف الدراسة :

١- أجراء دراسة مقارنة لأهم نظم وتجارب الدول العالمية بالنسبة للتأمين علي الودائع وحماية حقوق المودعين .

٢- أقتراح نظام للتأمين علي الودائع قابل للتطبيق بالدول العربية وذلك في ضوء مزايا وعيوب النظم العالمية .

ويلي مقدمة الدراسة الجزء الثاني الذي يوضح أهم الأنظمة المطبقة دوليا للتأمين علي الودائع . الجزء الثالث يلقي الضوء علي بعض الأمثلة عن الازمات المصرفية علي الساحة العربية لتوضيح أهمية خلق أنظمة للتأمين علي الودائع الجزء الرابع يقدم نموذج مقترح لنظام التأمين علي الودائع ، يلي ذلك التوصيات المكملة لنظام التأمين علي الودائع المقترح في الجزء الخامس .

٣- الأنظمة المطبقة دوليا للتامين علي الودائع :

يهدف هذا الجزء الي القاء الضوء علي تجارب الدول العالمية والعربية بالنسبة لحماية المودعين بالمؤسسات المالية وخاصة المصارف التجارية . وقد حاولنـــــا القيام بدراسة مكتبية للتعرف علي أهم هذه الأنظمة . وجدنـــــا بالرغم من تطور الاجهزه المصرفيه العالمية وخاصة الغربية في أوروبا وأمريكا واليابان والدول الصناعية المتقدمة الا أن عدد الدول التي أهتمت بتطوير نظام خاص لحماية اموال المودعين محدود جدا . يظهر ذلك واضحا من جدول رقم (١) والذي يبين قائمة بالدول التي تحمي حقوق المودعين أو المدخرين . يلاحظ من الجدول مايلي :

١- أن عدد الدول التي تطبق نظام التأمين علي الودائع حوالي ٣٠ دولة فقط علي المستوي العالمي ولايوجد من بينها أي دوله عربية .

٢- يتراوح حجم التعويضات التي تمنحها الانظمة المختلفة مابين ٦٦٠ر٠٠٠ دولار حسب النظام الايطالي الي ٣٠٠ دولار حسب النظام في كولومبيا .

٣- بعض الدول تطبق نظام التأمين علي الودائع تطوعي أو اختياري والبعض يعتبر النظام الزامياً علي جميع البنوك العاملة داخل الدولة .

٤- تختلف نوع العملة التي يغطيها النظام . فبعض الدول تغطي جميع المدخرات بكافة العملات الاجنبية والمحلية والبعض يغطي الودائع بالعملة المحلية فقط والبعض الآخر يغطي الودائع المحلية والودائع بالدولار .

وتعتبر الولايات المتحدة الامريكية أقدم الدول التي أدخلت نظام للتأمين علي الودائع في عام ١٩٣٤ عن طريق انشا المؤسسة الفدرالية للتأمين علي الودائـــــع Federal Deposit Insurance Corporation [FDIC] وذلك نتيجة لحالات الفشل والانهيارات المالية التي مر بها الاقتصاد الامريكي خلال فترة الثلاثينات وسوف يتم مناقشة هذا النظام بالتفصيل في الصفحات القادمة .

عقب إنشاء النظام الامريكي بدأت الدول الاوروبية وبعض دول العالم الثالث في الاهتمام بموضوع حماية المودعين Deposit Protection حيث أنشئ في المانيا عام ١٩٧٤ صندوق خاص لحماية اموال المودعين بعد فشل وأنهيار بنك " هيرستات" حيث عجز البنك الفدرالي الألماني عن أحتواء اثار الفشل المالي للبنك (١) . وفي المملكة المتحدة (بريطانيا) أدت حدوث ازمات مصرفية حادة مع بداية السبعينات

جدول رقم (١)

قائمة الدول التي تحمي حقوق المدخرين

الدولة	حجم التعويض بالآف الدولارات	نوع الودائع المالية التي تستحق التعويض	نوعية التعويض
١-الارجنتين	١٠	ودائع الدولار	تطوعي
٢-النمسا	١٧	كل الودائع	الزامي
٣-بلجيكا	١٤	ودائع الفرنك البلجيكي	تطوعي
٤-البرازيل	غير معروف	غير معروف	الزامي
٥-كندا	٥٢	ودائع الدولار الكندي	الزامي
٦-تشيلي	غير معروف	غير معروف	تطوعي
٧-كولومبيا	٣ر٠	ودائع البيزوس التشيلي	الزامي
٨-الدنمارك	٤٠	غير معروف	الزامي
٩-فنلندا	١٣٠	غير معروف	الزامي
١٠-فرنسا	٧٢	ودائع الفرنك الفرنسي	الزامي
١١-المانيا	غير معروف	كل الودائع	تطوعي
١٢-الهند	١ر٧	ودائع الروبل الهندي	الزامي
١٣-ايرلندا	١٦ر٢	غير معروف	الزامي
١٤-ايطاليا	٦٦٠	كل الودائع	تطوعي
١٥-اليابان	٦٦	ودائع الين الياباني	الزامي
١٦-كينيا	٥ر٥	غير معروف	الزامي
١٧-لوكسمبورج	١٣ر٥	كل الودائع	غير معروف
١٨-هولندا	١٨ر٨	كل الودائع	الزامي
١٩-نيجيريا	١١ر٧	كل الودائع	الزامي
٢٠-النرويج	غير محدود	كل الودائع	الزامي
٢١-باراجواي	٤ر٨	الودائع المحليه	تطوعي
٢٢-الفلبين	٠ر٦٨	الودائع المحليه	الزامي
٢٣-اسبانيا	١٤ر٨	ودائع البيزيتا الاسبانيه	تطوعي
٢٤-السويد	غير معروف	غير معروف	غير معروف
٢٥-سويسرا	٢١ر٤	غير معروف	تطوعي
٢٦-ترينداد	١٢ر٢	ودائع الفرنك السويسري	الزامي
٢٧-تركيا	١ر١	كل الودائع	الزامي
٢٨-بريطانيا	٢٥	ودائع الجنيه الإسترليني	الزامي
٢٩-امريكا	١٠٠	كل الودائع	الزامي
٣٠-فنزويلا	٣ر٥	كل الودائع	الزامي

المصدر : الشرق الأوسط ، العدد ٤٦٩٤ ، السبت ٥/١٠/١٩٩١ ، ص ١٥.

الي إنشاء نظام لحماية المودعين The Deposit Protection Scheme في عام ١٩٧٩ . وانشات ايطاليا في الثمانينات نظاماً لحماية الودائع ثم فرنسا في عام ١٩٨٥ عقب أنهيار البنك السعودي الفرنسي .

وفي محاولتنا للتعرف علي أي دوله عربية أهتمت بتطبيق النظام وجدنا ان لبنان هي الدوله الوحيده التي قامت في ١٩٧٠/٣/١٦ باصدار مرسوم رقم ١٤٠١٣ لانشاء مؤسسة وطنية لضمان الودائع يكون مركزها بيروت وتكون أسهمها اسمية وغير قابلة للتداو ل وتحدد مساهمة كل مصرف براسمال المؤسسة بمبلغ مقطوع قدرة ١٠٠ر٠٠٠ ليرة لبنانية يدفع نصف المبلغ في مصرف لبنان عند الاكتتاب والنصف الاخر خلال مهلة أقصاها سنه من تاريخ التأسيس . وتهدف المؤسسة ضمان الودائع الموجودة طرف المصارف اللبنانية بالعملة اللبنانية مهما كان نوع الودائع أو أجلها (٢) . وبالطبع لم يستمر هذا النظام نتيجة الحرب التي تعرضت لها لبنان .

سيناقش في هذا الجزء النظام الانجليزي والنظام الامريكي للتأمين علي الودائع يستتبع ذلك عرض لأهم مزايا وعيوب الانظمة الحالية للتأمين علي الودائع خاصة في ضوء التجربة الامريكية (FDIC) .

١/٢. نظام حماية مدخرات المودعين في بريطانيا (٣) :

بعد ان توالت الازمات المصرفية خلال السبعينات في بريطانيا ، وخاصة المشاكل التي حدثت لمؤسسات الودائع في أسواق المال بلندن تحركت السلطات لانشاء المجلس البريطاني لحماية الودائع المصرفية وذلك في عام ١٩٧٩ .

يدير هذا النظام مجلس ادارة يتكون من ثلاثة مدراء ويخضع لاشراف الحكومة والمصرف المركزي . ويقوم مجلس ادارة الصندوق بتجميع اقساط من المؤسسات المالية التي تشترك في نظام التأمين علي الودائع ويقوم باستثمار هذه الاموال في أذون الخزانة ، وتتم زيادة اموال الصندوق بالعائد الذي يتحقق من استثمارات الصندوق . في حالة انخفاض اموال الصندوق عن ثلاثة ملايين جنية استرليني يحق لمجلس الادارة بعد موافقة وزارة المالية الحصول علي مساهمات أخري من بعض المؤسسات التي تتطوع بذلك لزيادة الرصيد الدائن للصندوق الي حد أدني قدرة خمسة مليون جنية استرليني وبحد أقصي ٦ مليون جنية أسترليني.

ويخضع للنظام الودائع بالجنية الاسترليني فقط والحد الاقصي لحجم التعويض للمودع ٢٠.٠٠٠ جنية أسترليني فقط ، للودائع حتي خمس سنوات . ويحدد النظام الافراد الذين يخضعون وأسرهم للتعويض وكذلك التعويضات التي تستحق للشركات المودعة .

في حالة أعسار أو فشل أحد البنوك المشتركة في النظام تقوم ادارة صندوق حماية الودائع بسداد قيمة ودائع العملاء في حدود ٧٥٪ من الحد الاقصي لمبلغ التامين (أي ١٥٠٠٠ جنية أسترليني فقط وذلك بالسرعة التي تتلاءم مع ظروف كل حالة (٤) .

٢/٢. المؤسسة الفدرالية للتامين علي الودائع بالولايات المتحدة الأمريكية : Federal Deposit Insurance Corporation (FDIC)

و نتناول في هذا الجزء شرحاً تفصيلياً لنظام FDIC بامريكا وذلك للأسباب التالية :

١- أقدم نظام عالمي للتامين علي الودائع .
٢- تم تطوير واصلاح هذا النظام اكثر من مرة منذ عام ١٩٣٤ حتي الآن وذلك في ضوء الازمات المصرفية التي مربها النظام المصرفي الامريكي .
٣- معظم المعلومات المنشورة والمتاحة تركز علي نظام التامين علي الودائع بامريكا ، فضلا عن توافر لجان عديدة حالية لاقتراح التعديلات المطلوبة لاصلاح النظام وتطويرة في المستقبل .
٤- وجدنا صعوبة في توفير المادة العلمية التفصيلية عن باقي الانظمة العالمية باستثناء النظام الانجليزي الذي شرح بشكل مختصر والذي يعتبر حديث العهد اذا ما قورن بالنظام الامريكي.

تم تأسيس الهيئة أو المؤسسة الفدرالية للتامين علي الودائع (FDIC) في الولايات المتحدة الامريكية في عام ١٩٣٤ اثر حدوث انهيارات عديدة للعديد من البنوك خاصة في الفترة من ١٩٢٠ (عدد البنوك الامريكية ٢٩.٨٦ بنك) وحتي عام ١٩٢٩ (عدد البنوك ٢٤٥.٤ بنك) حيث انخفض عدد البنوك بسبب التصفية أو وقف نشاط البعض أو بسبب الاندماج أو الابتلاع حيث تم انهاء عمل ما يزيد عن حوالي ٤٠٠٠ بنك.وقد زادت حالات فشل البنوك حتي وصلت الي ٩٨٠٠ بنك في عام ١٩٣٣ حيث انخفض أجمالي عدد البنوك العاملة بالجهاز المصرفي الي ١٤٧٠٠ بنك فقط (٥) .

واستهدف نظام FDIC تحقيق الأهداف التالية (٦) :

١- حماية المودعين ضد الخسائر المتوقعة سواء للودائع أو الفوائد المستحقة خاصة صغار المودعين بالاضافة الي الحفاظ علي ثقة الجمهور بالنظام المصرفي .

٢- حماية البنوك علي المستوي الفردي وكذلك الاقتصاد القومي ضد احتمال حدوث فشل للجهاز المصرفي يؤدي الي حدوث خطر السحب المفاجيء للودائع .

٣- تحسين وتطوير جودة الرقابة والاشراف والتفتيش علي الجهاز المصرفي من خلال التفتيش الدوري علي البنوك المؤمن عليها و غيرالأعضاء في نظام الاحتياطي الفدرالي الامريكي .

ادارة النظام الفدرالي للتامين علي الودائع :

يدير نظام FDIC جهة حكومية مستقلة لها مجلس ادارة يتألف من خمس أعضاء (مدير أدارة الرقابة علي النقد ، مدير مكتب النمو الاقتصادي ، وثلاثة أعضاء بالانتخاب عن طريق رئيس الدولة بعد موافقة الكونجرس الامريكي) ، ويخدم الاعضاء المنتخبون لمدة ست سنوات . وينتخب رئيس مجلس أدارة المؤسسة من بين اعضاء مجلس الادارة ويبين الشكل التالي (رقم ١) الخريطة التنظيمية للمؤسسة والتي توضح أهم الادارات والاقسام التابعة لمجلس الادارة ، والتي تشير الي مدي أهتمام المؤسسة بانشاء اقسام مختلفة لتادية الانشطة العديدة التي تقوم بها لتحقيق الاهداف السابق الاشارة اليها .

تمويل أموال الصندوق :

- يتم تمويل صندوق التامين علي الودائع أساسا عن طريق قسط دوري سنوي للبنوك والمؤسسات الادخارية الأعضاء في النظام يساوي ١٢/١ من حجم ١٪ من أجمالي الودائع للمصارف المشتركة بالنظام (١٢/١ × ١٠ر× أجمالي الودائع) (٧) .

- للمؤسسة الحق في الأقتراض حتي خمسة بليون دولار لاغراض التامين من الدوله وحتي الآن لم يتم أستخدام هذا الحق بعد .

شكل رقم (١)

الخريطة التنظيمية للمؤسسة الفدرالية الامريكية للتأمين علي الودائع FDIC

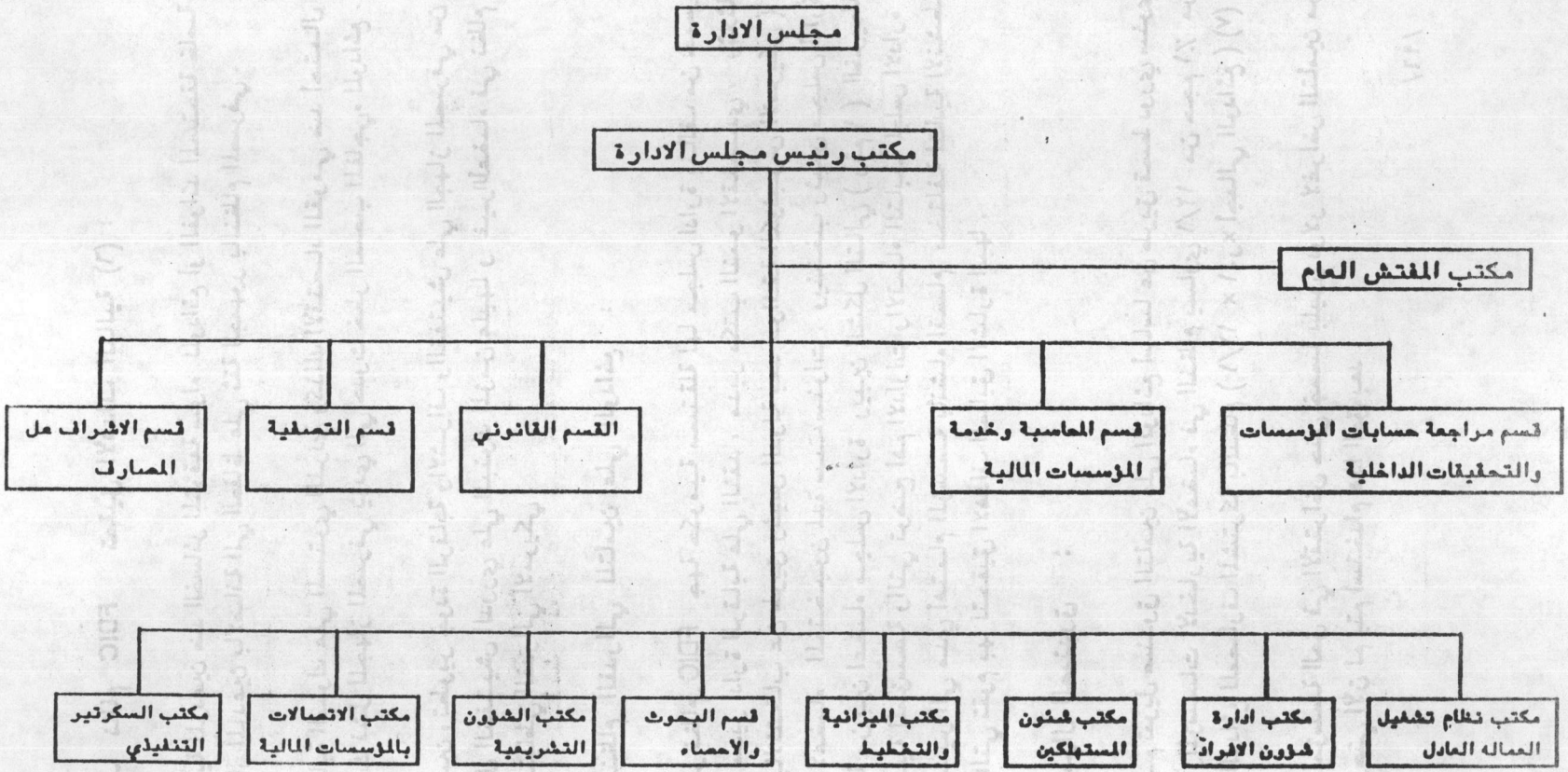

Source : U S A ,Government Manual, p. 563 .

- تقوم المؤسسة بتشغيل أموال الصندوق وسداد مصاريف التشغيل مع استقطاع جزء لاحتياطيات التأمين والذي بلغ حوالي ١٤ بليون دولار في نهاية عام ١٩٨٢ (٨) .

- تقوم FDIC ايضا بادارة صندوق التأمين علي هيئات الادخار Saving Association Institute Fund (SAIF) الذي تم انشاؤه مؤخرا في عام ١٩٨٩ من خلال خطة الاصلاح الدائمة للمؤسسة (٩) .

حجم التأمين المقرر علي الودائع :

تطور حجم الودائع التي غطاها النظام كحد أقصي حسب الجدول التالي من ٢٥٠٠ دولار في عام ١٩٣٤ حتي قفز الي ١٠٠ر٠٠٠ دولار في عام ١٩٨٠ للوديعة الفردية (الحساب الجاري ، التوفير ، الودائع الآجله) (١٠) .

الحد الأقصي للودائع التي يضمنها نظام FDIC

السنوات	الحد الاقصى
١٩٣٤	٢٥٠٠ ثم ٥ر٠٠٠
١٩٥٠	١٠ر٠٠٠
١٩٦٦	١٥ر٠٠٠
١٩٦٩	٢٠ر٠٠٠
١٩٧٤	٤٠ر٠٠٠
١٩٨٠	١٠٠ر٠٠٠

أهم الانشطة التي تقوم بها FDIC (١١) :

١- في حالة فشل أو افلاس احد البنوك تقوم المؤسسة بدفع مطالبات المودعين حتي مبلغ ١٠٠ر٠٠٠ دولار كحد أقصي فور تنازل العميل للمؤسسة عن حقوقه في تغطية المبالغ المطلوب استردادها الي الحد الذي يساوي قيمة ايداعاته المؤمن عليها .

٢- يحق للمؤسسة FDIC أن تمنح القروض أو تشتري أصول مالية من المؤسسات الادخارية او المصارف المؤمن عليها وذلك لتسهيل عمليات الاندماج والاتحاد .

وتقوم المؤسسة بهذا النشاط من أجل حماية المودعين وتقليل الاخطار التي يمكن حدوثها مستقبلا . ويساعد هذا النشاط في أعادة فتح أحد المصارف المهددة بالفشل أو الافلاس أو منع تصفية مؤسسة ودائع طالما مشتركة في النظام .

٣- يعطي قانون التأمين علي الودائع الاتحادي The Federal Deposit Insurance Act الحق لمؤسسة FDIC في أنهاء أعمال المصارف ومؤسسات الودائع وذلك بعد أعطائها اخطارا رسميا وبعد عمل التحقيقات اللازمة معها وذلك اذا قامت بالتورط في اعمال وممارسات مصرفية غير مأمونة وغير صحيحة أو استمرارها في انتهاك القوانين والأنظمة المصرفية .

٤- تعمل المؤسسة FDIC كحارس قضائي لجميع البنوك الاهلية والحكومية المشتركه في النظام والموضوعة تحت الحراسة القضائية بناءا علي تكليف من السلطات الحكومية للقيام بدور المصفي القضائي.

خدمة توفير المعلومات للجمهور من المودعين وعملاء البنوك :

من الخدمات الهامة التي تقدمها مؤسسة FDIC نظام توفير المعلومات الذي يسهل للمودعين الحصول علي أي معلومة عن نظام التأمين علي الودائع كذلك توفير معلومات عن أي بنك مؤمن علية ونشرات تفسيرية عن الموقف المالي لكل بنك . وقد انشات المؤسسة ايضا قسماً خاصاً لرعاية شؤون المستهلكين Division of Consumer Affairs للتعامل مع استفسارات العملاء والمودعين .

وعادة عندما تتولي FDIC مسئولة أدارة البنوك الفاشلة فانها تتبع الطريقتين التاليتين (١٢) :

١- طريقة التعويض والسداد Payoff

تضطر المؤسسة الي هذة الطريقة وذلك في حالات التصفية حيث ترسل مندوبها الي البنك لدراسة ومراجعة سجلات الودائع والسداد الفوري لاموال المودعين في حدود الحد الأقصي . بعد التصفية يتم أعادة توزيع السيولة الباقية بين حملة الودائع الغير مؤمن عليها والدائنين . وعملية التصفية عادة تأخذ عدة سنوات ولكن بالتجربة عادة مايتم سداد ٩٠ ٪ من الودائع غيرالمؤمن عليها التي تتجاوز الحد الأقصي للتأمين .

٢- طريقة الاندماج والتعويم :

تسمح FDIC طبقالهذة الطريقة للبنك الذي تعترضه أزمة مالية ان يندمج مع أحد البنوك الأخري وبالتالي فان المودعين والمقترضين يصبحوا عملاء للبنك الجديد وتسير الأمور كالمعتاد .

٣/٢. أهم المزايا التي حققها نظام التامين علي الودائع :

ان تطبيق نظام FDIC قد حقق مزايا عديدة للنظام المصرفي بالولايات المتحدة الامريكية نورد فيما يلي أهمها :

١- العمل علي حل كثير من مشاكل الفشل المالي التي تعرضت لها البنوك مما وفر جواً من الثقة لدي المودعين ساعدهم في البعد عن حاله الفزع عند حدوث أي أزمة مصرفية .

٢- ساعد النظام علي تحقيق الأستقرار الأقتصادي بطريقة فعاله عن طريق تعويض خسارة المودعين في حالات الأزمات المصرفية .

٣- في معظم حلات الافلاس والفشل المصرفي التي عالجتهاالمؤسسة استطاعت سداد الودائع المؤمن عليها وكذلك ما لا يقل عن ٩٠٪ من الودائع غيرالمؤمن عليها .

٤/٢ . أهم الانتقادات التي وجهت لنظام FDIC

علي الرغم من المزايا التي حققها نظام التامين علي الودائع الحالي الا ان هناك العديد من العيوب الاساسية التي تحتاج الي تطوير نوردها فيما يلي :

١- النظام الحالي يغطي فقط حد أقصي للوديعة التي يؤمن عليها ١٠٠ر٠٠٠ دولار ويطالب العديد من النقاد أرتفاع هذا الحد لكي يغطي ١٠٠٪ من الودائع.

٢- النظام الحالي لا يحمي المودعين ضد أحتفاظ البنك بمحفظة قروض ضعيفة الاداء .

٣- يعاني نظام FDIC باحتمال حدوث عجز مالي قدرة ٨ر٥ مليار دولار خلال ميزانية عام ١٩٩٢ بينما يرفض الكونجرس الامريكي الأستجابة لمطلب

الادارة الامريكية بزيادة مخصصات الصندوق خلال سنوات عام ١٩٩٢ الامر الذي يهدد ثقة المودعين في النظام المصرفي ككل (١٣) .

(٤) يسود أعتقاد بين المصارف الامريكية بأن النظام الحالي يميز في التفرقة بين البنوك الكبيرة والصغيرة علي اساس انه دائما هناك محاولات جادة لتعويم وأدماج البنوك الكبيرة المتعثرة لان فشل هذه البنوك الكبيرة وتصفيتها سوف يؤدي الي احداث ذعر في الاوساط المالية ويؤدي الي انهيار العديد من المؤسسات المالية والشركات التجارية.لذلك اطلق البعض علي هذا النظام عبارة (Too Big To Fail) اى البنوك الكبيرة صعب فشلها (١٤) بينما ، في معظم الاحوال يتم أنهاء البنوك الصغيرة بالتصفية وذلك لان تاثير ذلك علي النظام المصرفي سيكون اقل خطورة من البنوك العملاقه .

(٥) عيوب نظام الاقساط الحالي : أنتقد العديد من الكتاب والباحثين نظام اقساط التامين الحالي الذي تسدد المصارف المشتركة في النظام علي أساس أنه لايفرق بين حجم المصرف (الكبير والصغير) وتدعي البنوك الكبيرة (التي عادة معدلات فشلها المصرفي أقل) أنها تدفع أقساط التامين وذلك لدعم خسائر البنوك الصغيرة التي عادة هي اكثر البنوك عرضه للفشل المالي مما يشجع بعض البنوك الصغيرة علي الدخول في الانشطة الخطرة خاصة محفظة القروض (١٥) .

نجد أيضا أن نظام الأقساط الحالي لايتناسب مع حجم ودائع كل بنك وحجم الودائع المؤمن و غيرالمؤمن عليها الأمر الذي لايحقق العداله في حساب تكلفة قسط الخطر الذي يتحمله كل بنك لتعويض المودعين .

٣ - الأزمات المصرفية علي الساحة العربية :

يهدف هذا الجزء الي أبراز أهم المشاكل والازمات المصرفية التي مرت بها بعض الدول العربية خلال العشر سنوات الماضية ، الامر الذي أدي الي عدم وجود حماية كافية للمودعين . وأستعراض هذه الازمات المصرفية يشير الي أهمية وضرورة قيام الدول العربية والأجهزة الاشرافية بها بانشاء نظام خاص للتامين علي الودائع وذلك في ضوء خبرة الدول الأخري والتي نوقشت في الجزء السابق . بعض الازمات المصرفية العربية تم احتوائها وإيجاد الحلول لها والبعض الاخر مازال المودعين يعانون من تاثير هذه الازمات المصرفية وستمتد هذة المعاناة لعدة سنوات . سنناقش تجارب بعض الدول العربية وذلك علي سبيل المثال وليس علي سبيل الحصر .

في مصر تعتبر تجربة شركات توظيف الاموال أحد التجارب التي عاني منها العديد من المودعين خاصة ان هذه الشركات عند انشائها كانت تقوم اساسا علي جذب الودائع في صورة حسابات أيداع أستثمارية مثل المصارف التجارية أو الاسلامية . ولكن تدخلت الدولة لوضع قانون يحدد هوية هذه الشركات ويمنع التضارب بينها وبين البنوك ويعمل علي تحويل هذه الودائع الي صكوك أو أسهم تسدد خلال فترة زمنية معينة . أدت هذه التشريعات الي خلق نوع من الصراع بين الدولة والشركات علي اثره تعثرت عملية سداد حقوق المودعين ، ومازالوا يعانوا حتي الآن ولا يوجد أي جهة تحمي حقوق هؤلاء المودعين (١٦) .

وفي الأردن ظهرت عام ١٩٨٩ حاله بنك البتراء اثر ظهور خطر أسعار الصرف للدينار الإردني وقيام بنك البتراء بتأجيل دفع التزاماته للمصرف المركـــــزي (ايداع ٣٥ ٪ من أجمالي الودائع بالعملة الأجنبية) وعجز عن الوفاء بهذه الألتزامات . وكانت أهم أسباب فشل البنك :-

١- تجاوزات الادارة العليا .
٢- عدم وجود أنظمة ادارية واضحة بالبنك .
٣- انشأ العديد من البنوك والشركات الوهمية محليا وخارجيا ، هذا بالاضافة الي مخالفة القوانين المصرفية والتعليمات الصـــادرة عن السلطات النقدية (١٧) .

وفي عام ١٩٩١ قام المصرف المركزي بالاردن بتصفية البنك السوري الأردني وانهاء وجوده ككيان أقتصادي مصرفي وتحويل الودائع والفوائد المستحقه وقروض العملاء الي حسابات جديدة في بنك الأردن والخليج ليقوم البنك الأخير بدفع أستحقاقات المودعين وتحصيل التسهيلات التي منحها البنك السوري للمواطنين في وقت سابق لمنع حدوث مشكلة مثل حاله بنك البتراء (١٨) .

وفي لبنان كان للحرب اللبنانية (١٩٧٥- ١٩٩٠) تأثير واضح علي اداء الجهاز المصرفي بالاضافة الي سوء ادارة بعض المصارف مما أدي الي تعثر بعض المصارف وحدوث حالات أعسار الأمر الذي أثر ايضا علي حقوق المودعين (١٩) .

ومن الازمات المصرفية المشهورة في لبنان حالة بنك المشرق حيث أدي سوء الادارة العليا للبنك الي أستخدام أموال المصرف لاغراض شخصية ولاغراض السيطرة علي مؤسسات اخري ، وتدخل مصرف لبنان المركزي لاحتواء الازمة ولكن تحمل المودعون جزءاً من المشكلة (٢٠) .

وفي الكويت أدت مشكلة سوق المناخ الخاصة بتداول الاوراق المالية (عام ١٩٨٢) ، وبسبب غياب رقابة الاجهزة علي السوق الرسمي للاوراق المالية مع التوسع في عملية البيع الآجل للاسهم ، الي تراكم ٢٩ الف شيك قيمتها ٢٧ مليار دينار كويتي ، وتوقف كثير من المتعاملين عن دفع الالتزامات المالية الناجمه عن معاملات الشيكات الآجلة مما اثر علي الجهاز المصرفي وتدخلت الدول لوضع حلول للخروج من هذه الازمة (٢١) .

وفي دولة الامارات تدخل المصرف المركزي عام ١٩٨٥ لحل بعض الأزمات المصرفية عن طريق الاندماج بين ثلاثةبنوك وأجهت حالات فشل مالي هي بنك الامارات التجاري ، البنك الاتحادي التجاري ، بنك الخليج التجاري ، لتكون بنك ابوظبي التجاري في أبوظبي كما تم أندماج بنكين لتكوين بنك الاتحاد للشرق الاوسط (٢٢) .

وادت أزمة الخليج في اغسطس ١٩٩٠ الي سلسله من العواصف المصرفية خاصة بالنسبة للاجهزة المصرفيه الخليجية تمثلت في :-

أ- زيادة معدلات السحب المفاجيء للودائع .
ب- زيارة تحويلات الودائع الي العالم الخارجي .
جـ- زيادة معدلات خسائر البنوك بالاضافة الي العديد من الاثار الجانبية ولكن مع ذلك فقد أستطاعت الأجهزة المصرفية الخليجية أحتواء الأزمة ولكن مصير العديد من مدخرات المودعين بالكويت مازال مجهولا أو متأخر السداد حتي يتم اعادة ترتيب سجلات المصارف كما كانت قبل حدوث تلك الاحداث المؤسفه (٢٣).

وفي تونس تم أخيرا حل أزمة الاتحاد الدولي للبنوك عن طريق رفع رأس مال البنك وانشأ شركة لتحصيل الديون علي اثر تعرض الاتحاد الدولي للبنوك منذ سنوات لأزمة مصرفية حادة نتجت اساسا من ديون هالكة وأخري مشكوك في تحصيلها وكادت تؤدي الي تصفية المصرف لولا تدخل السلطات التونسية لاحتواء الازمة (٢٤) .

وبالاضافة الي الحالات السابقة فقط تساقط العديد من البنوك العربية في الخارج ، ففي فرنسا وحدها فشلت البنوك التالية :- البنك السعودي ، مصرف لبنان العربي ، الشركة المصرفية المتحدة ، بنك المساهمات والتوظيفات وبعض المصارف الأخري وأجهت صعوبات أضطرت الشركاء الأجانب الي وضع اليد عليها عمليا من خلال عمليات التعويم والامتلاك لاغلبية حقوق المساهمين كما حدث لليوباف (اتحاد المصارف العربية الفرنسية) (١٥) . أضف الي ذلك تأثير

مشكلة بنك الاعتماد والتجارة الدولي علي المودعين في حوالي اكثر من ٦٠ دوله علي مستوي العالم .

الامثلة الموجزة السابقة تشير الي زيادة وتصاعد المشاكل والازمات المصرفية علي الساحة العربية بالشكل الذي يهدد بالدرجة الأولي مصالح وثقة المودعين وحتي الآن لم يتم الأعلان الرسمي عن إنشاءصندوق خاص للتأمين علي ودائع وحقوق المودعين لذلك سنـــــــقدم في الجزء القادم نظاماً مقترحاً للتأمين علي الودائع .

٤- نموذج مقترح لنظام التأمين علي الودائع :

يستعرض هذا الجزء من الدراسة أهم الملامح العامة والخصائص التي تميز النظام المقترح للتأمين علي الودائع والذي يستهدف تشجيع الأنظمة المصرفية بالدول العربية للعمل علي انشاء نظام خاص بكل دوله أسترشادا بالنظام المقترح وتطويرة بالمؤشرات والعوامل التي تتوائم وظروف النظام المصرفي في كل دولة ، وتوجيهات الحكومة والمصرف المركزي .

ثم تطوير هذا النظام بناءا علي تجارب الدول الاخري والانتقادات والعيوب التي وجهت لهذه الانظمة مع مراعاة مناسبة هذا النظام للبيئة المصرفية ونوعية مؤسسات الودائع الموجودة بالدول العربية .

١/٤ . الاسم المقترح : صندوق التأمين علي الودائع المصرفية .

٢/٤ . التبعية الادارية : هناك ثلاثة بدائل مقترحة .

١- ان يكون النظام عبارة عن هيئة مستقلة تشرف علي صندوق التأمين تابعة للحكومة او الدولة ومستقلة عن المصرف المركزي ولكن تحت اشرافه ، وأن يكون نظام التأمين أجبارياً لجميع المؤسسات والمصارف التي لها حق قبول الودائع (٢٦) .

٢- ان يكون النظام نفس البديل الاول علي أن يكون اجبارياً للبنوك الوطنية وأختيارياً للبنوك الأجنبية .

٣- أن يكون هناك نظام يخضع لأشراف الحكومة ونظام أخر يخضع لادارة القطاع الخاص (صندوق خاص للتأمين علي الودائع يتيح فرصة للمؤسسات

المالية الأخري خاصة شركات التامين بأن تطور نظام آخر منافس لنظام الحكومة) مع أجبار البنوك للتامين علي ودائعها تحت أشراف اى نظام ، مع توحيد رقابة المصرف المركزي علي النظامين .

ولكل دولة ان تأخذ بالنظام الذي يتناسب مع ظروفها الاقتصادية وحجم النظام المالي بها .

٣/٤ . أدارة الصندوق :

يقترح ان يشكل مجلس ادارة للصندوق (سواء كانت التبعية للدوله أو للقطاع الخاص) يضم في عضويتة محافظ المصرف المركزي ومدير أدارة الرقابة علي النقد ومسئولة من وزارة المالية بالاضافة الي عضوية الشخصيات الهامه حسب كل نظام مالي في كل دولة .

٤/٤ . المؤسسات التي لها حق الاشتراك في النظام :

يقترح أن يسمح النظام بالتامين علي الودائع لكل المؤسسات التي لها حق قبول الودائع مثل البنوك التجارية ومؤسسات الأدخار وشركات توظيف الاموال لانها تتنافس علي جذب مدخرات الافراد ، وبالتالي تحقيق عداله حماية أموال المودعين في كل هذه المؤسسات .

٥/٤ . الهيكل التنظيمي المقترح للصندوق :

من الصعب وضع اطار حالي للهيكل التنظيمي ولكن نقترح في هذا الصدد أن يحتوي الصندوق علي الاقسام التي تقوم بالمهام والانشطة والوظائف التالية :

١- المتابعة والاشراف والتفتيش الدقيق علي المصارف الخاضعة للنظام بالشكل الذي لايحقق الأزدواجية مع الاجهزة الرقابية الأخري خاصة المصرف المركزي .

٢- القيام بالانشطة الخاصة بتصفية البنوك الفاشلة بالشكل الذي يغطي حقوق المودعين ويمنع حدوث اضرار للجهاز المصرفي .

٣- استثمار ودائع الصندوق في اوعية استثمارية ذات مخاطر منخفضة .

٤- تكوين الاحتياطيات اللازمة لتغطية خسائر المودعين

٥- دراسة وتحليل حالات البنوك التي تمر بازمات مصرفية وتشخيص مشاكل كل بنك واقتراح الحلول التي تمنع تصفية وافلاس هذه البنوك مثل حالات الاندماج أو التملك .

٦- الحق في اقراض البنوك التي تعاني من مشكلة السيوله ، حتي لاتصل الي مرحله الأعسار والفشل المالي .

٧- توجية الادارة العليا بالمصارف والمؤسسات المشتركة في النظام بشكل دوري لمنع حدوث اي مخالفات مصرفية خاصة في حالات الاقراض .

٨- الاهتمام برعاية حقوق المودعين وتوفير نظام معلومات دائم بشكل منظم منشور عن النظام وعن الوضع المالي لكل بنك مشترك في النظام حتي لايفاجأ المودعون بفشل أي بنك .

٦/٤ . **الحد الأقصي لمبلغ التامين المقترح :** بالطبع سوف يختلف الحد الاقصي من دوله الي أخري ولكن الامر يتطلب ان يعكس هذا الحد مايلي :

١- متوسط حجم الودائع علي مستوي الجهاز المصرفي للعميل الواحد سواء بالعملة المحلية أو العمله الاجنبية .

٢- رغبة الدوله في تغطية ١٠٠ ٪ من الودائع أو الالتزام بحد أقصي معين تحددة السلطات الاشرافية .

ويفضل أن يبدأ النظام بحد أقصي مقبول حسب حجم الودائع بكل جهاز مصرفي ويزداد هذا الحد الأقصي تدريجيا حسب أنجازات صندوق التامين علي الودائع .

٧/٤ . **نوع العملة التي يغطيها نظام التامين :** يفضل أساسا أن يغطي النظام الودائع بالعمله المحلية ثم بالاضافة الي ذلك علي كل دوله ان تختار نوع العملات الاخري التي يغطيها النظام . ولكن يفضل ان يغطي نظام التامين الودائع بالعملات الاجنبية الرئيسية (الدولار / الجنية الاسترليني / المارك الالماني / الفرنك السويسري) وذلك لتشجيع المودعين علي الاحتفاظ بالودائع بالعملات الأجنبية داخل الدولة لمنع تسربها للأنظمة المصرفية العالميه وخاصة بالنسبة للدول التي تعاني من عجز في الميزان التجاري وميزان المدفوعات .

٨/٤ . تمويل أموال صندوق التأمين علي الودائع :

١- الاقساط التي سيتم الاكتتاب فيها عن طريق المصارف ومؤسسات الودائع المشتركة في النظام .
٢- تحديد حد أقصي من القروض التي يمكن للصندوق أقتراضها من الدولة أو الحكومة لمواجهة الأزمات المصرفية الطارئة .

٩/٤. أسلوب تحديد الاقساط التي تدفعها المؤسسات المشتركة في النظام :

أن نجاح صندوق التأمين علي الودائع في تحقيق أهدافة يتوقف بالدرجة الأولي علي عدالة وكفاءة أسلوب تحديد قسط التأمين الخاص بكل مؤسسة مالية بالشكل الذي يقلل من مخاطر تحمل المؤسسات الجيدة لخسائر المؤسسات غيرالجيدة أو التي تزيد درجة الخطر فيها .

يقترح أن يكون القسط نسبة معينة من أجمالي الودائع تختلف من بنك الي آخر بناء علي نظام أقساط مقترح يطلق علية " نظام النقط لحساب قسط التأمين علي الودائع Deposit Insurance Premium Points { DIPP }

يحتوي النظام علي مجموعة من المؤشرات والمعايير الذي تستخدم للتفرقة بين جودة كل بنك وتعكس المؤشرات ما يلي :

١- تناسب قسط التأمين مع كفاءة الادارة لكل مصرف .
٢- تناسب قسط التأمين مع الاخطار التي تواجهها كل مؤسسة .

وفيما يلي المؤشرات والمعايير التي يقترح أن تستخدم في تطوير أسلوب النقط :

١- ملائمة رأس مال البنك .
٢- حجم ودائع البنك .
٣- معدل العائد علي أجمالي الاصول .
٤- نسبة الديون المعدومة لأجمالي محفظة القروض .
٥- نسبة القروض المتأخرة عن السداد لفترة شهرين مثلا .
٦- حجم البنك (كبير - متوسط - صغير) .
٧- تعاون البنك في تطبيق قواعد المصرف المركزي .

٨- المخالفات المصرفية لكل بنك .
٩- نسبة الودائع المؤمن و غيرالمؤمن عليها لكل بنك .

وفي ضوء المؤشرات السابقة تعطي نقط لكل بنك حسب تقييم أدارة الصندوق . فكلما كان البنك جيد في المحافظة علي هذه المعايير حصل علي نقط أعلي وكلما كان البنك غير جيد حصل علي نقط أقل . علي سبيل المثال كلما قلت نسبة الديون المعدومة الي اجمالي القروض حصل البنك علي نقط أعلي وكلما زادت النسبة حصل البنك علي نقط أقل .

ويتم تحديد قسط التأمين لكل بنك بناء علي مجموع النقط الاجمالية لكل المؤشرات السابقة التي حصل عليها البنك . وبناء علي نظام النقط تحدد اقساط كبيرة للبنوك التي تحصل علي نقاط ضعيفة وأقساط أقل للبنوك الجيدة ذات النقاط الاعلي .

وبهذه الطريقة نستطيع أن نحقق العداله والمساواة في حساب قسط التأمين مهما أختلف حجم البنك ، ويكون التركيز اساسا علي ان يعكس القسط درجة الخطر لكل بنك حسب انجازاته الفعلية مقاسة بالمعايير السابقة .

وبالطبع هذا النظام سيشجع البنوك علي تطوير اداءها لتخفيض اقساط التأمين علي الودائع وأيضا لجذب المودعين خشية الهروب الي البنوك الأفضل في الاداء وهذا طبعا متوقع اذا كان هناك نظام نشر للمعلومات عن الموقف الحقيقي لكل بنك .

أن تطوير نظام النقط لحساب قسط التأمين علي الودائع يحتاج الي دراسة خاصة وفريق عمل من صندوق التأمين علي الودائع ومن الجهات الرقابية وخاصة المصرف المركزي ، و هذا ليس الهدف من هذه الدراسة .

سيؤدي نظام الاقساط المقترح أيضا الي تقليل مشاكل منح الائتمان ، خاصة للبنوك التي تتساهل في قرارات الائتمان وسوف يجبر بعض البنوك علي دفع أقساط تأمين أعلي مقابل عدم قدرتها علي الاحتفاظ بمعدل خطر منخفض .

١٠/٤. أسلوب تطوير النظام لكل دولة علي حدة :

يقترح أن تقوم كل دولة بتشكيل فريق عمل لصياغة النظام بشكل تفصيلي يتناسب مع خصائص النظام المصرفي والنقدي والمالي بكل دولة .

يقترح أن يتضمن فريق العمل خبراء ممثلين للجهات التالية :

(المصرف المركزي / وزارة المالية / ادارة النقد / ممثلين لبعض البنوك المحلية / خبراء في التشريعات القانونية والمصرفية / ممثل من شركات التامين وخبراء أكاديمين) .

ويجب أن يتم اعداد مشروع قانون لانشاء صندوق التامين علي الودائع بعد عمل الدراسات الكافية وتخيل سيناريوهات مقترحة لتاثير وجود هذا النظام علي الممارسات المصرفية بالنظام المالي .

٥ - التوصيات المكملة لنظام التامين علي الودائع المقترح :

ان حماية المودعين من احتمال حدوث الازمات المصرفية يحتاج بالاضافة الي نظام التامين علي الودائع الي العديد من الاصلاحات والاقتراحات الاخري سنحاول في هذا الجزء طرحها بشكل موجز .

اولا بالنسبة لملائمة رأس المال : لقد آن الأوان بالنسبة للمصارف المركزية بالدول العربية أن تعطي لموضوع ملائمة رأس المال الأهتمام الكافي وذلك لتقليل الخسائر المتوقعة وادارة الاخطار التي يتعرض لها البنك التجاري بالشكل الذي يقلل مخاطر المودعين ويضمن ودائعهم .

وفي هذا الصدد يقترح الأهتمام بالمعايير التي وضعتها لجنة بازل لملائمة رأس المال حيث تقترح علي الدول الكبري زيادة نسبة الملائمة الي ٧٫٢٥ ٪ بنهاية عام ١٩٩٠ ثم زيادتها الي ٨ ٪ في نهاية عام ١٩٩٢ (٢٧) .

ثانيا بالنسبة لقواعد منح الائتمان : يقترح علي المصارف المركزية بالدول العربية ضرورة اعادة النظر في الاساليب التقليدية للرقابة علي الأئتمان والعمل علي أدخال معايير جديدة خاصة تلك التي تفرق بين جودة محفظة القروض لكل بنك ، ووضع سقف ائتماني لكل بنك يعكس تلك الجودة بدلا من تطبيق مؤشرات موحدة علي جميع المصارف . سيساعد هذا في تقليل خطر الائتمان Credit Risk كأحد الاسباب الرئيسية في خسائر البنوك .

الأخذ في الاعتبار نظام للتأمين علي محفظة القروض لكل بنك وذلك لضمان حماية المودعين ضد أخطار احتفاظ البنك بمحفظة قروض ضعيفة الاداء .

ثالثا تشجيع عمليات الاندماج : يفضل الاتجاه نحو أدماج الوحدات المصرفية الصغيرة خاصة التي تعاني من مشاكل مالية مع المصارف القوية الكبيرة والعمل علي تشجيع إنشاء البنوك التجارية المشتركة بين البنوك (Commercial Joint Venture Banks) الوطنية والبنوك الاجنبية بدلا من السماح بانشاء فروع البنوك الاجنبية حيث تتاثر الأخيرة بنتائج البنك الرئيسي في الدولة الاجنبية .

الدراسات المستقبلية المقترحة :

١-أجراء دراسة مقارنة تفصيلية بين أنظمة التأمين علي الودائع العالمية سواء عن طريق الدراسة المكتبية أو عن طريق الزيارات الميدانية لبعض الدول لتجميع المادة العلمية المطلوبة حتي يمكن الحصول علي نتائج أفضل لتطوير الأنظمة التي تقترح كل دولة عربية تطبيقها . وفي هذا الصدد اقترح أن يقوم أتحاد المصارف العربية بالتعاون مع المعهد العربي للدراسات المصرفية بالأردن بتمويل هذة الدراسة لصالح الدول العربية.

٢- أعداد دراسة تفصيلية عن نظام النقط المقترح لحساب قسط التأمين علي الودائع أعتمادا علي البيانات التاريخية المنشورة عن البنوك العاملة بالجهاز المصرفي وذلك بالتعاون مع المصرف المركزي لكل دولة .

٣- تنظيم ندوة علمية عن " نظام التأمين علي الودائع " يدعي اليها المهتمون من الخبراء المصرفيين العرب تحت رعاية أتحاد المصارف العربية .

هوامش الدراسة :

١-الشرق الأوسط (الاقتصادى) ، المدخرون مهددون بطاحونة الاحتيال الدولي واللوائح المصرفية العقيمة ، العدد ٤٩٩٤ ، السبت ١٩٩١/١٠/٥ ، ص ١٥ .

٢-مصرف لبنان المركزي ، التقرير السنوي عن عام ١٩٧٠ ، بيروت ، الملحق رقم ٢١ ، ص ٦١ .

٣- راجع في ذلك :

- Bank of England , Act No. 1987 .
- J. L. Hanson , **Monetray Theory And Practice** , (Macdonald and Evan , 1983) pp. 188-182 .

٤- راجع عيوب النظام الأنجليزي عند تطبيقة في حالة تعويض المودعين في بنك BCCI .

- Max Hall , The BCCI Affair , **Banking world** , Septemper 1991, pp. 8-11.

5-Bruce Dalgaard, **Money, Financial Institutions,And economic Activity** , (Illinois , Scott Foresman, 1987) p.100 .

6-David S. Kidwell and R. L. Pelerson, **Financial Institutions, Markets ,and Money ,** (Illinois ,The Dryden , 1981),p. 97.

7- Stephen M. Goldfeld and L. V. Chandler , **The Economic of Money and Banking** , (N.Y., Haper and Row ,1986) p. 105.

8- Ibid , p. 105 .

9- U S A , **Government Manual** , p. 564 .

10- David S. kidwell and R. L. Pelerson , op. cit , p. 218 .

11- U S A , **Government Manual** , op. cit , p. 564

12- David S. kidwell and R. I. Peiron , op cit. , p. 219 .

١٣- الشرق الاوسط (الاقتصادي) ، المرجع السابق ، ص ١٥ .

14- Steve Cocheo , Special Report : Deposit Insurance Reform , **A B A Banking Journal** , May 1990 , p. 29 .

١٥- راجع في ذلك :

-Tim Clark and W. Vicent , **Banking Under Pressure** , (london, Butterworths, 1989) p. 39.

-Peter Rose and Donald R. Fraser , **Financial Institutions** , (Illinois , Irwin , 1988) p.244 .

١٦- لمزيد من التفصيل راجع :

- المصارف العربية ، العدد ١١٤ ، يونيو ١٩٩٠ ، ص ٢٠ .
- البنوك ، ندوة المخالفات المصرفية ، العدد ٢٧٨ ، يوليو ١٩٩٠ ، ص ٥١-٥٢ .

١٧- راجع في ذلك :

- المرجع السابق ، ص ٥٠-٥١ .
- جواد حديد نحو تطبيق مفهوم البنوك الشاملة في الأردن محاضرة القيت في جمعية البنوك بالأردن ١٩٩١/٦/٨ ، ص ٢-٦ .
- جواد العناني ، حالة بنك البتراء ، المصارف العربية ، العدد ١١٥، يوليو ١٩٩٠ ، ص ٤٦- ٤٩ .

١٨- المصارف العربية ، العدد ١٢٧ ، يوليو ١٩٩١ ، ص ١٠ ،

١٩- هشام البساط ، الوضع المصرفي في لبنان ، المصارف العربية العدد ١١٣ ، مايو ١٩٩٠ ، ص ٧٤ .

٢٠- راجع في ذلك :

- الاقتصاد والأعمال ، بنك المشرق : الشاة مات ، فبراير ١٩٨٩ ، ص ١٩-٢٤ .
- الاداري ، أختلاس " المشرق " بالوقائع والأرقام ، أبريل ١٩٨٩ ، ص ٣٣-٤٠ .

٢١- الأقتصاد والأعمال ، ندوة المخالفات المصرفية في عمان ، أغسطس ١٩٩٠ ، ص ١٣٠ .

٢٢- المصارف العربية ، العدد ١١٥ ، يوليو ١٩٩٠ ، ص ٢٦ .

٢٣- أنظر مثلا :

- الأقتصاد والأعمال ، المصارف الخليجية في مهب عاصفة الصحراء ، العدد ١٣٦، مارس ١٩٩١ ، ص ٣٠-٣٢ .
- حكمت النشاشيبي ، التطورات المصرفية العربية وانعكاسات أزمة الخليج علي المصارف العربية ، المصارف العربية ، العدد ١٢٩ سبتمبر ١٩٩١، ص ٤٤-٤٨ .

٢٤- الأقتصاد والأعمال ، حل أزمة الأتحاد الدولي للبنوك في تونس ، العدد ١٣٥ ، فبراير ١٩٩١ ، ص ٩ .

٢٥- المصارف العربية ، العدد ١٢٧ ، يوليو ١٩٩١ ، ص ٢٠ .

٢٦- في حالة تطبيق نظام أختياري للبنوك للتأمين علي الودائع يخشي من تنافس البنوك علي أسعار الفائدة خاصة أرتفاع أسعار الفائدة علي الودائع الغير مؤمن عليها .

27- Tim Clark and W. Vicent , op. cit, pp. 145-147 .